

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨ هـ

الصادر فى يوم الإثنين ٣٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦
الموافق (٢ ديسمبر سنة ٢٠٢٤)

العدد
٢٦٨



محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات أرقام من ٧١٧٣ إلى ٧١٧٥ و ٧١٩٨	} وزارة العدل
لسنة ٢٠٢٤ ٣-١٠	
قرار رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٤	} وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
١١	
قراران رقما ١٥٧٣ و ١٥٧٤ لسنة ٢٠٢٤	} الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
١٣-١٦	
قرار قيد رقم ١٢٢٣٣ لسنة ٢٠٢٤	} محافظة القاهرة
٢٢	
قرار قيد مؤسسة	} مديرية التضامن الاجتماعى
٢٤	
قرار قيد مؤسسة	} محافظة القليوبية
٢٦	
إعلانات الوزارة والهيئات والمصالح	} مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم
-	
إعلانات فقد	} إعلانات مختلفة
٢٨	
إعلانات مناقصات وممارسات	} إعلانات
-	
إعلانات بيع وتأجير	} حجوزات - بيوع إدارية
-	



قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٧٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العيني ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني المعدلة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢١٣٤ لسنة ٢٠٠١ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني بمحافظات : الدقهلية الغربية، الشرقية، الإسماعيلية، كفر الشيخ، الجيزة، أسيوط، سوهاج اعتباراً من ٢٠٠٢/١٢/١ ؛

وعلى قرارات وزير العدل أرقام : ٦٢٢٧ لسنة ٢٠٠٢ ، ٦١٤٤ لسنة ٢٠٠٣ ، ٦٨٦٨ لسنة ٢٠٠٤ ، ٨٢٤٧ لسنة ٢٠٠٥ ، ٩٧١٠ لسنة ٢٠٠٦ ، ٥١٧٠ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١١٢٧ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١٢٣٨ لسنة ٢٠٠٨ ، ١٢٩١٨ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٣٩٣٧ لسنة ٢٠١٠ ، ١١٢٢٧ لسنة ٢٠١١ ، ٩٤٢٨ لسنة ٢٠١٢ ، ٩٦١٩ لسنة ٢٠١٣ ، ١٠٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ ، ٩٦٩٨ لسنة ٢٠١٥ ، ١٠٧٣٤ لسنة ٢٠١٦ ، ١٠٩٧٥ لسنة ٢٠١٧ ، ١٠٦٢٥ لسنة ٢٠١٨ ، ٩٢١٨ لسنة ٢٠١٩ ، ٨٠٢٩ لسنة ٢٠٢٠ ، ٨٠٢٥ لسنة ٢٠٢١ ، ٨٣٣٠ لسنة ٢٠٢٢ ، ٧١٤٥ لسنة ٢٠٢٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على القسمين المساحيين السقرية، وكوم بدار، الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٢١٣٤ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/١١/٣ ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظة سوهاج بالنسبة للأقسام المساحية السقرية وكوم بدار الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٢١٣٤ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٢٤/١٢/٢ إلى ٢٠٢٥/١٢/١

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى على الأقسام المساحية بالمحافظة المحددة بالمادة السابقة ، وذلك لمدة شهرين تبدأ من ٢٠٢٤/١٢/٢

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/١٢/٢

(المادة الرابعة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .
صدر فى ٢٠٢٤/١١/٧

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٧٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام

السجل العيني ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل

العيني المعدلة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ بتعيين أقسام مساحية يسرى

عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني بمحافظات كفر

الشيخ، البحيرة، السويس، المنوفية، الدقهلية، الجيزة، أسيوط، المنيا، أسوان اعتبارا

من ٢٠٠٤/١١/٣ ؛

وعلى قرارات وزير العدل أرقام : ٦٨٥٧ لسنة ٢٠٠٤ ، ٨٢٤٨ لسنة ٢٠٠٥ ،

٩٧١١ لسنة ٢٠٠٦ ، ١١١٢٦ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١٢٣٧ لسنة ٢٠٠٨ ، ١٢٩١٧ ،

لسنة ٢٠٠٩ ، ١٣٩٣٨ لسنة ٢٠١٠ ، ١١٢٢٨ لسنة ٢٠١١ ، ٩٤٢٨ لسنة ٢٠١٢ ،

٩٦٢١ لسنة ٢٠١٣ ، ١٠٥٤٧ لسنة ٢٠١٤ ، ٩٦٩٩ لسنة ٢٠١٥ ، ١٠٧٣٣ ،

لسنة ٢٠١٦ ، ١٠٩٧٤ لسنة ٢٠١٧ ، ١٠٢٥٤ لسنة ٢٠١٨ ، ٩٢١٩ لسنة ٢٠١٩ ،

٨٠٣٠ لسنة ٢٠٢٠ ، ٨٠٢٦ لسنة ٢٠٢١ ، ٨٣٣١ لسنة ٢٠٢٢ وأخيراً القرار

رقم ٧١٤٤ لسنة ٢٠٢٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام

المساحية الصادر بها القرار الوزارى رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ من ٢٠٠٣/١١/٣

إلى ٢٠٢٤/١١/٣ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/١١/٣ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظة أسيوط وهي: مدينة الغنايم - مركز الغنايم ، مدينة البدارى - مركز البدارى ، المطيعة - مركز أسيوط، مدينة أنوب ، مركز أنوب ، وكذا التأجيل أيضاً على الأقسام المساحية بمحافظة أسوان، والصادر بهما قرار وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ من ٢٠٢٤/١٢/١ إلى ٢٠٢٥/١١/٣٠ مع قبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين.

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى على الأقسام المساحية بالمحافظتين المحددتين بالمادة السابقة ، وذلك لمدة شهرين تبدأ من ٢٠٢٤/١٢/١

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/١٢/١

(المادة الرابعة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٤/١١/٧

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٧٥ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام
السجل العيني ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل
العيني المعدلة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين أقسام مساحية يسرى
عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني بمحافظات: الجيزة
والفيوم وبنى سويف والمنيا وأسيوط وسوهاج وقنا وأسوان والدقهلية والبحيرة ، والمنوفية
والإسماعيلية والغربية ودمياط وكفر الشيخ اعتبارا من ٢٠٠٥/١٢/١ ؛

وعلى قرارات وزير العدل أرقام : ١٦٠٩ لسنة ٢٠٠٥ ، ٨٢٤٩ لسنة ٢٠٠٥ ،
٩٧٠٩ لسنة ٢٠٠٦ ، ٤٦١٥ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١١٢٩ لسنة ٢٠٠٧ ، ٩٧٤٨ لسنة
٢٠٠٨ ، ١١٢٣٩ لسنة ٢٠٠٨ ، ١٢٩١٩ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٣٩٣٩ لسنة ٢٠١٠ ،
١١٢٢٦ لسنة ٢٠١١ ، ٩٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ ، ٩٦٢٠ لسنة ٢٠١٣ ، ١٠٥٤٥ لسنة
٢٠١٤ ، ٩٧٠٠ لسنة ٢٠١٥ ، ١٠٧٣٢ لسنة ٢٠١٦ ، ١٠٩٧٣ لسنة ٢٠١٧ ،
١٠٦٢٤ لسنة ٢٠١٨ ، ٩٥٤٠ لسنة ٢٠١٩ ، ٨٠٢٨ لسنة ٢٠٢٠ ، ٨١٨٧ لسنة
٢٠٢١ ، ٨٣٢٩ لسنة ٢٠٢٢ وأخيراً القرار رقم ٧٠٦٧ لسنة ٢٠٢٣ بتأجيل ميعد
سريان نظام السجل العيني من ٢٠٢٣/١٢/١ إلى ٢٠٢٤/١٢/١ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/١١/٣ ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظات :
دمياط، أسوان، مدينة الإسماعيلية بمحافظة الإسماعيلية، وكذا التاجيل على
الأقسام المساحية بمحافظة سوهاج الآتية :

- ١ - (مركز دار السلام) البلايش بحرى - الحاجر بأولاد يحيى - الخيام وجزيرة
نقنق - العقارية - النصيرات - أولاد الشيخ - أولاد خلف - أولاد سالم بحرى - أولاد
طوق غرب - أولاد يحيى - أولاد يحيى قبلى - نجوع مازن شرق.
- ٢ - (مركز المراغة) مدينة المراغة - بنى هلال .
- ٣ - (مركز ساقلته) مدينة ساقلته.
- ٤ - (مركز أحميم) مدينة أحميم.
- ٥ - (مركز جهينة الغربية) نزة - مدينة جهينة الغربية .
- ٦ - (مركز سوهاج) مدينة سوهاج .
- ٧ - (مركز البلينا) مدينة البلينا - الإصلاح - التواد - الجبيل والشولية - الحجز -
الحرجة بالقرعان - الحرجة قبلى - الساحل بحرى - الساحل قبلى - السمانى - السمطا -
الشيخ مرزوق - العاسكرة - العوكلية - الغابات - أولاد عليو - برخيل - برديس -
بنى جميل - بنى منصور - عرابة أبيدوس - نجع مازن غرب - نجوع برديس - يعقوب
الصادر بها القرار الوزارى رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ ، وذلك من ٢٠٢٤/١٢/٢
إلى ٢٠٢٥/١٢/١

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى
على الأقسام المساحية بالمحافظات المحددة بالمادة السابقة ، وذلك لمدة شهرين تبدأ
من ٢٠٢٤/١٢/٢

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/١٢/٢

(المادة الرابعة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٤/١١/٧

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى



المطابـق الأـميرىة
صورة الكـرونية لإعطاء الطـاوع

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٩٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٧٤٧٦ لسنة ١٩٨٧ الصادر بإنشاء فرع للتوثيق باسم فرع توثيق الأزبكية يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٦/١١/٢٠٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق ديوان عام مصلحة الشهر العقارى والتوثيق) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ويكون مقره (بداخل ديوان عام مصلحة الشهر العقارى والتوثيق) قسم شرطة قصر النيل - محافظة القاهرة، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعي، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١/١٢/٢٠٢٤ .
صدر فى ١١/١١/٢٠٢٤

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية

قرار رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٤

بإعادة تشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى المغربى

وزير الاستثمار والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٧٨ لسنة ٢٠٢٤ بتنظيم وزارة الاستثمار
والتجارة الخارجية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الجانب المصرى فى مجلس
الأعمال المصرى المغربى وتعديلاته ؛

وبناء على ما عرضه رئيس التمثيل التجارى بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ٢٠٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى المغربى لمدة ثلاث سنوات
برئاسة السيد/ نزار صالح أبو إسماعيل - الرئيس التنفيذى لشركة برايت سكايز
والعضو المنتدب لشركة Capital Advocates للاستشارات القانونية والاقتصادية
وعضوية كل من السادة :

م	الاسم	الشركة
١	السيد/ كامل أبو على	مجموعة بيك الباتروس للاستثمار السياحى
٢	المهندس/ خالد محمد نصير	العالمية للسيارات
٣	المهندس/ خليل إبراهيم خليل	فريش إلكترونيك للأجهزة المنزلية
٤	المهندس/ حسام حمدى عبد العزيز	تنمية المشروعات الصناعية/ أوتوكول

م	الاسم	الشركة
٥	المهندس/ خالد عبد المنعم الميقاتى	ميتكو للمقاولات والتجارة
٦	المهندس/ هانى نبيه برزى	إيديتا للصناعات الغذائية
٧	المهندس/ تامر شفيق إمام	أوراسكوم للإنشاءات
٨	المهندس/ محمد عاطف	السويدي إلكترونيك
٩	المهندس/ طلبية رجب طلبية	تي إن سى للملابس الجاهزة
١٠	الدكتور/ أحمد سعيد كيلاتى	المصرية الدولية للصناعات الدوائية / إيببيكو
١١	السيد/ شادى وليم	سامكريت للمناطق الصناعية
١٢	السيد/ حلمى أبو العيش	مجموعة سيكم

(المادة الثانية)

يعد رئيس الجانب المصرى تقريراً دورياً نصف سنوى عن جهوده ونشاطه متضمناً ما قام به المجلس من نشاط، وما يراه من اقتراحات وخططه المستقبلية لتنمية المصالح المشتركة بين البلدين يعرض علينا للاعتماد.

(المادة الثالثة)

على الجهات المصرية المعنية والسفارات المصرية بالخارج، وكذا مكاتب التمثيل التجارى معاونة المجلس فى أداء مهامه، وتيسير مباشرته لاختصاصاته وتزويده بما يطلبه من بيانات أو معلومات تتعلق بنشاط المجلس.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ويلغى كل حكم يخالف أحكامه.

وزير الاستثمار والتجارة الخارجية

حسن الخطيب

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ١٥٧٣ لسنة ٢٠٢٤

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقائمة المرفقة رقم (١١٩) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٤/١١/٣

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (١١٩)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاه
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقا للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩

٣	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	GUANGZHOU SHANGYE HEALTH TECHNOLOGY CO., LTD مصنع - الصين	LMLTOP	شفرات حلقة - ملفط - مقص	_____	الصين	_____
٢	YUHUAN KANG JIA ENTERPRISE CO.,LTD مصنع - الصين	باسم المصنع	زجاجات بلاستيكية معبأة	_____	الصين	_____



الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ١٥٧٤ لسنة ٢٠٢٤

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦٣٢) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٤/١١/٣

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٦٣٢)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاه
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقا للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	الشركة اليمنية لصناعة السمن والصابون مصنع - اليمن		السمن والزيت والمارجرين	_____	اليمن	_____
٢	Oil- Extraction Plant "Resource " limited liability company شركة مالكة علامه تجاريه روسيا		زيت عباد الشمس	Oil- Extraction Plant "Resource " limited liability company روسيا	روسيا	Resource-South Trading Company, Limited Liability Company روسيا
٣	Midea Group Co. LTD شركة مالكة علامة تجارية الصين		غسالات أطباق - غسالات ومجففات ملابس - شفاطات هرمي اعلى الموقد - ثلاجات - مجمدات - مكثسه كهربائية - أفران - ميكروويف - موزعات مياه - اجهزة تنقيه الهواء -	WUXI LITTLE SWAN ELECTRIC CO., LTD. الصين HEFEI MIDEA LAUNDRY APPLIANCE CO., LTD الصين HUBEI MIDEA LAUNDRY APPLIANCE CO.,LTD الصين FOSHAN SHUNDE MIDEA WATER DISPENSER MANUFACTURING CO., LTD الصين FOSHAN SHUNDE MIDEA WASHING APPLIANCES MFG CO., LTD الصين Hefei Hualing.Co. Ltd الصين	الصين	WUXI LITTLE SWAN ELECTRIC CO., LTD. الصين HEFEI MIDEA LAUNDRY APPLIANCE CO., LTD الصين HUBEI MIDEA LAUNDRY APPLIANCE CO.,LTD الصين FOSHAN SHUNDE MIDEA WATER DISPENSER MANUFACTURING CO., LTD الصين FOSHAN SHUNDE MIDEA WASHING APPLIANCES MFG CO., LTD الصين Hefei Hualing.Co. Ltd الصين

<p>Hubei Midea Refrigerator Co., Ltd الصين</p> <p>Guangzhou Midea Hualing Refrigerator Co.Ltd الصين</p> <p>Jiangsu Midea Cleaning Appliance Co., Ltd الصين</p> <p>Guangdong Midea Kitchen Appliance Manufacturing Co., Ltd الصين</p> <p>GUANGDONG MIDEA CONSUMER ELECTRIC MANUFACTURING COMPANY LIMITED الصين</p> <p>FOSHAN SHUNDE MIDEA ELECTRICAL HEATING APPLIANCES MANUFACTURING COMPANY LTD الصين</p> <p>GD Midea Environment Appliances MFG CO., LTD الصين</p> <p>GUANGDONG MIDEA CONSUMER ELECTRIC MANUFACTURING COMPANY LIMITED الصين</p>		<p>Hefei Hualing Co. Ltd الصين</p> <p>Hubei Midea Refrigerator Co., Ltd الصين</p> <p>Guangzhou Midea Hualing Refrigerator Co.Ltd الصين</p> <p>Jiangsu Midea Cleaning Appliance Co., Ltd الصين</p> <p>Guangdong Midea Kitchen Appliance Manufacturing Co., Ltd الصين</p> <p>GUANGDONG MIDEA CONSUMER ELECTRIC MANUFACTURING COMPANY LIMITED الصين</p> <p>FOSHAN SHUNDE MIDEA ELECTRICAL HEATING APPLIANCES MANUFACTURING COMPANY LTD الصين</p> <p>GD Midea Environment Appliances MFG CO., LTD الصين</p> <p>GUANGDONG MIDEA CONSUMER ELECTRIC MANUFACTURING COMPANY LIMITED الصين</p>			
<p>TOYBOX GIDA PAZARLAMA SANAYI VE TIC.A.S. تركيا</p> <p>KAMALI GMBH النفيس</p> <p>SWEET GARDEN GENERAL TRADING CO., LLC الإمارات</p>	<p>تركيا</p>	<p>TOYBOX GIDA PAZARLAMA SANAYI VE TIC.A.S. تركيا</p> <p>SAADET GIDA PAZARLAMA SANAYI VE TIC. A.S. تركيا</p>	<p>علقه - مليس</p>	<p>TOYBOX</p>	<p>TOYBOX GIDA PAZARLAMA SANAYI VE TIC.A.S. شركة مالكة علامه تجاريه تركيا</p>

<p>JACOBSENS BAKERY LTD A/S الدنمارك</p> <p>JACOBSENS BAKERY A/S الدنمارك</p>	<p>الدنمارك</p>	<p>JACOBSENS BAKERY LTD A/S الدنمارك</p> <p>JACOBSENS BAKERY A/S الدنمارك</p>	<p>كوكيز</p>		<p>JACOBSENS BAKERY LTD A/S</p> <p>شركة مالكة علامه تجاريه الدنمارك</p>	<p>٥</p>
<p>SONY MIDDLE EAST AND AFRICA FZE الامارات</p>	<p>الصين سلوفاكيا اليابان</p>	<p>Hong Fu Tai Precision Electrons (Yantai) Co., .Ltd الصين</p> <p>Foxconn Slovakia, spol.s.r. o سلوفاكيا</p> <p>Sony Global Manufacturing & Operations Corporation اليابان</p>	<p>تلفزيون - راديو</p>	<p>SONY</p>	<p>SONY MIDDLE EAST AND AFRICA FZE</p> <p>شركة مالكة علامه تجاريه الامارات</p>	<p>٦</p>

<p>Kint Global GmbH المانيا DIDIS LTD بلغاريا YIWU VERDNA IMP AND EXP CO. LTD الصين</p>	<p>الصين بلغاريا تايوان بولندا</p>	<p>NINGBO BEIBEILE BABY PRODUCTS CO., LTD. الصين YANGZHOU LETTAS BABY PRODUCT CO., LTD الصين KINGDA IMPORT &EXPORT TRADING LIMITED OF ZHONGSHAN الصين AGLIKA TRADE بلغاريا WONDERSTAR CO., LTD تايوان BADUM TOMASZ LABNO SPACEROWA بولندا</p>	<p>منتجات العناية بالأطفال و الرضع - لعاب الأطفال</p>		<p>DIDIS LTD شركة مائة علامة تجارية بلغاريا</p>	٧
<p>ESTEE LAUDER MIDDLE EAST الامارات ESTT LAUDER N.V. بلجيكا</p>	<p>بلجيكا كندا جمهورية التشيك فرنسا المانيا إيطاليا اليابان كوريا المكسيك بولندا سويسرا الولايات المتحدة الأمريكية الصين</p>	<p>مناشئ</p>	<p>عطور - منتجات عناية بالبشرة</p>		<p>001 DEL LLC شركة مائة علامة تجارية امريكا</p>	٨
<p>_____</p>	<p>السعودية</p>	<p>_____</p>	<p>حلوى سكرية</p>	<p>باسم المصنع</p>	<p>YUMMY GUMMY SWEETS MANUFACTURIN G L.L.C مصنع - الامارات</p>	٩
<p>_____</p>	<p>الصين</p>	<p>_____</p>	<p>خلاط - مطحنة قهوة كهربائية</p>		<p>FOSHAN ZEWO TECHNOLOGY DEVELOPMENT CO. LTD مصنع - الصين</p>	١٠

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٢٣٣ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٤ ؛

تقرر:

(مادة أولى)

- قيد مؤسسة المصرية لدراسات التسويق .
التابعة لإدارة : دار السلام الاجتماعية .
عنوانها : (٣) ش أحمد حنفى من ش حسنين دسوقى بالمعادى .
نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .
ميدان عملها : رعاية الطفولة والأمومة - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة -
الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - رعاية الشيوخ - رعاية الفئات الخاصة
والمعاقين - رعاية المسجونين وأسرهم - الدفاع الاجتماعى - الخدمات الصحية -
حماية البيئة - التنمية الاقتصادية - أصحاب المعاشات - الصداقة بين الشعوب -
النشاط الأدبى - التنظيم والإدارة - حماية المستهلك - تنظيم الأسرة - حقوق الإنسان .
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .
مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ (عشرون ألف جنيه فقط لاغير) .
السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

أبلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات
والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
وئشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

أ/ سامح محمد فهميم



محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر
بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٣ بشأن قيد مؤسسة حقوق الإنسان وتنمية المجتمع ؛

قرر:

- أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لمؤسسة حقوق الإنسان وتنمية المجتمع -
إدارة الخصوص الاجتماعى بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم
(٢٧٦٠) اعتباراً من ٢٠٢٤/٨/١٣
- ثانياً - تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام
قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته
التنفيذية .
- ثالثاً - تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع
المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير المديرية

أ/ إمام فوزى إمام

ملخص القيد

- ١ - مجال العمل الرئيسى : تنمية المجتمع المحلى (ثقافياً - علمياً - دينياً -
تعليمياً - صحياً - قانونياً - اجتماعياً) .
- ٢ - مجالات عمل المؤسسة :
 - أ) المساعدات الاجتماعية .
 - ب) الخدمات الاجتماعية .

- (ج) الخدمات الصحية .
 - (د) حماية المستهلك .
 - (هـ) حقوق الإنسان .
 - (و) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - (ز) حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - (ح) رعاية الأسرة .
 - (ط) رعاية الطفولة والأمومة .
 - (ى) رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - (ك) الأنشطة الرياضية .
- ٣- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء وفقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .
- ٤ - يكون تعيين أول مجلس أمناء لمدة أربع سنوات .
- ٥- حل المؤسسة وأيلولة أموالها : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية وفقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .



مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد مؤسسة تجارة لن تبور طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم برقم إشهار (٨١) بتاريخ ١٢/٩/٢٠٢٤ ميدان العمل :

- تنمية المجتمع المحلى .
- مساعدات اجتماعية .
- رعاية المسجونين وأسرههم .
- التنمية الاقتصادية .
- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- الخدمات الصحية وتنظيم الأسرة .
- الدفاع الاجتماعى .
- الصداقة بين الشعوب .
- أصحاب المعاشات .



- . الفئات الخاصة .
- . رعاية الشيخوخة .
- . حقوق الإنسان .
- . رعاية الأسرة والطفولة والأمومة .
- . الخدمات التعليمية والثقافية والعلمية والدينية .
- . نطاق العمل الجغرافى للمؤسسة : (مؤسسة محلية على نطاق جمهورية مصر العربية) .
- . تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- . السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- . حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى لصندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بنشر ملخص قيد النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ جبريل عبد الوهاب



إعلانات فقد

رئاسة مركز ومدينة المحلة الكبرى - غربية

تعلن عن فقد القسائم خزينة (٣٣.ع.ح) من (٧٢٥١٦٩ إلى ٧٢٥١٧٢) ومن يستخدمها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٢/٢ - ٢٠٢٤/٢٥٣٨٩

